


اسم الطالب رابعياً:	 <p>امتحان نصفي ثاني للفصل الدراسي الأول ٢٠١٦-٢٠١٧</p>	اسم المساق: مهارات التحقيق والاستجواب
الرقم الجامعي:		تاريخ الامتحان: ٢٠١٦-١١-٢٨
رقم الشعبة: ()		زمن الامتحان: ساعة واحدة
عدد صفحات الاسئلة: (٢)		عدد الاسئلة: (٤)
اسم المدرس:		رقم المساق : CRM 4302

(درجتان ونصف)

السؤال الأول:

بيِّن مدى صحة العبارات الآتية مع التعليل القانوني:-

- ١-يمكن إحالة المتهم المعترف بجناية للمحاكمة مباشرة دون إجراء استجواب على اعتبار أن الاعتراف سيد الأدلة.
.....
- ٢-يُقصد بالضبط القضائي ما يقوم به القاضي لضبط الجلسة وتنظيمها.
.....
- ٣-تهدف الإجراءات الجنائية الوصول للحقيقة ولو بتعذيب المتهم طالما كان ذلك لمصلحة العدالة والوصول للحقيقة.
.....
- ٤-يعني النظام التهامي أن تقوم النيابة العامة بتوجيه الاتهام المؤيد بالدليل للمتهم أثناء الجلسة.
.....
- ٥-وفقا للتشريع الفلسطيني يشمل عمل المحقق البحث في شخصية المتهم وعوامل إجرامه.
.....

(درجتان ونصف)

السؤال الثاني: عبّر عما يلي بالمصطلح القانوني اللازم

- ١- مجموعة الأعمال التي تقوم بها السلطة العامة من أجل تحقيق الاستقرار والأمن العام.
.....
- ٢- النظام الإجرائي الذي يهدف للوصول إلى ارتكاب الجريمة ومعرفة مرتكبها والذي تقوم فيه النيابة بالتحقيق.
.....
- ٣- أمر حفظ الدعوى استنادا إلى عدم وجود دلائل كافية على اتهام شخص ما بارتكاب الجريمة.
.....
- ٤- الإجراء الذي ينقل الدعوى من حالة السكون إلى حالة الحركة.
.....
- ٥- إجراءات الضبط التي تتم بعد وقوع الجريمة بغرض التوصل لمرتكبها وضبطه.
.....

السؤال الثالث:

(خمس درجات)

وضح بإيجاز قيام النيابة العامة بإقامة الدعوى الجزائية في الجرح والمخالفات والجنايات وكيفية ذلك.

.....

.....

.....

.....

.....

السؤال الرابع:

(خمس درجات)

ما رأيك مدعماً بالسند القانوني فيما يلي ؟

١- قامت النيابة العامة (التي يقيم المتهم في دائرتها) بإجراء تحقيق في جنحة ما ، ثم قررت حفظ الدعوى لعدم كفاية الأدلة، وبعد شهرين تقدم المجني عليه ببلاغ جديد لنيابة أخرى (التي وقعت الجريمة في دائرتها) عن ذات الواقعة لإجراء تحقيق جديد فيها.

.....

.....

٢- تم عرض متهم في جنحة على وكيل النيابة الذي قام بسؤاله عن التهمة ودون نفيه بخط يده (وكيل النيابة) على ظهر المحضر ثم قام بإحالته لمحكمة الجرح لمحاكمته.

.....

.....

٣- علم أحد ضباط المرور بوجود جريمة قتل في العقار المجاور لمسكنه فأخذ يتحرى الأمر ويجري تحرياته حتى توصل بعد مدة لأحد الأشخاص فقام بتفتيشه وعثر معه على مواد مخدرة.

.....

.....

٤- قام وكيل النيابة بالتحقيق في جريمة ما وبعد ثبوت التهمة قرر عدم إحالة الأوراق للمحكمة استناداً إلى سبطه في تقدير ملاءمة إقامة الدعوى الجنائية الذي قرره المشرع للنيابة العامة.

.....

.....

٥- ارتكبت جنحة نصب وقبل مرور ثلاث سنوات بيومين قام مأمور الضبط القضائي بإجراء تحريات سرية وعرض التحريات على النيابة بعد اسبوع من إجرائها، أُحيل المتهم للمحاكمة الجنائية فطلبت النيابة عقابه ودفع المحامي بانقضاء الدعوى بالتقادم.

.....

.....

إنتهت الأسئلة

مع خالص أمنياتي بالتوفيق والنجاح

